

احتجاب المرأة من الخدم والسائقين

ما حكم مقابلة الخدم والسائقين ؟ وهل يعتبر في حكم الأجانب علما بأن والدتي تطلب مني الخروج أمام الخدم وأنا أضع على رأسي (إيشارب)؟ فهل يجوز في ديننا الحنيف الذي أمرنا بعدم معصية أوامر الله - عز وجل - الشيخ ابن باز (فتاوى المرأة ص 164). ج: السائق والخدام حكمهما حكم بقية الرجال يجب التحجب عنهما إذا كانا ليسا من المحارم ولا يجوز السفور لهما، ولا الخلوة بكل واحد منهما، لقول النبي صلى الله عليه وسلم: { لا يخلون رجل بامرأة فإن الشيطان ثالثهما } ولعموم الأدلة في وجوب الحجاب، وتحريم التبرج والسفور، لغير المحارم، ولا تجوز طاعة الوالدة ولا غيرها في شيء من معاصي الله.